

تقرير زيارة منظمة غير ربحية وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية جمعية الدعوة والارشاد وتوعية الجاليات بمركز تمرة

إخلاء مسؤولية

تؤكد وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية أن هذا التقرير هو تقرير إشراف داخلي بين الوزارة والجمعيات الأهلية ولا يحق نشره ولا يمثل التقييم الكامل لمدى التزام الجمعية بالحوكمة، بل يعكس واقع تقييم معياري الالتزام والامتثال، والشفافية والإفصاح لدى الجمعية، وفق تاريخ آخر زيارة للتقييم وفي حدود مجالات المعيار والشواهد المعطاة وقت التقييم.

كما تنوه الوزارة أن لها الحق الكامل في إضافة أو تعديل ما تراه مناسبا لتلك المعايير مستقبلا مما قد ينعكس على الدرجات المقدمة للجمعية في هذا التقرير. والتأكيد بأنه لا يحق لأي جهة اتخاذ أي إجراء بناءٍ على درجة التقييم إلا بعد أخذ موافقة الوزارة.



اسم المنظمة: جمعية الدعوة والارشاد وتوعية الجاليات بمركز تمرة

العنوان: 2323، شارع العام، حي تمرة، السليل

هاتف الجمعية: 966563338404

تاريخ الزيارة:22مارس 2021

اسم مركز التنمية: وادي الدواسر

المنطقة: الريـاض

نبذة عن المنظمة

سجلت جمعية الدعوة والارشاد وتوعية الجاليات بمركز تمرة في تاريخ 2008/3/15م لدى وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية تحت رقم (3079) وهي جمعية تسعى إلى نشر الدين الاسلامي والدعوة الى الله على بصيرة. يبلغ عدد أعضاء مجلس إدارة الجمعية 5 أعضاء يرأسهم الأستاذ فالح بن مفلح الدوسري.

نتائج التقييم





* النتيجة العامة لا تشمل نتيجة معيار السلامة المالية

نتائج التقييم بحسب المؤشرات

مؤشرات معيار الالتزام والامتثال

النسبة	الدرجة المحققة	درجة المؤشر	المؤشرات	
97%	5.8	6.00	اللائحة الأساسية	
79%	15.5	19.50	الجمعية العمومية	2
75%	24.5	32.50	مجلس الإدارة	3
100%	5	5.00	الفروع والمكاتب	4
60%	6	10.00	التقارير	5
100%	8.5	8.50	الأنظمة السارية في المملكة (مكافحة جرائم تمويل الإرهاب وغسيل الأموال)	6
100%	5	5.00	الأنشطة والفعاليات	
64%	3.5	5.50	الإيرادات والمصروفات والتملك	8
75%	3	4.00	الوثائق والسجلات	
100%	4	4.00	تكوين اللجان	
8	80.8%		المجموع	

مؤشرات معيار الشفافية والإفصاح

النسبة	الدرجة المحققة	درجة المؤشر	المؤشرات	
0%	0	20.00	اللوائح والأنظمة	1
37%	7	19.00	بيانات القائمين على الجمعية	2
0%	0	12.00	بيانات الجمعية	3
0%	0	21.00	أهداف وبرامج الجمعية	4
0%	0	17.00	القوائم المالية	5
100%	11	11.00	النموذج الشامل	6
18 %		100	المجموع	

نتائج التقييم بحسب الممارسات ممارسات معيار الالتزام والامتثال

الدرجة المحققة	الدرجة	الممارسة	#	الدرجة المحققة	الدرجة	الممارسة	#
1	1.00	إنشاء الفروع خارج المملكة	19	2	2.00	وجود واعتماد اللائحة الأساسية	1
2	2.00	إنشاء مكاتب للجمعية	20	0.8	1.00	محتويات اللائحة الأساسية	2
3	6.00	التقارير السنوية	21	1	1.00	شروط وأحكام وفئات عضوية الجمعية العمومية	3
3	4.00	التقارير المالية الربعية	22	2	2.00	التعديل على اللائحة الأساسية	4
3	3.00	وضع التدابير لتحديد مخاطر جرائم الإرهاب وتمويله والتقييم والتوثيق	23	4	4.00	اشتراكات الجمعية العمومية وسجل الأعضاء	5
0.5	0.50	السياسات والإجراءات لمكافحة جرائم الإرهاب وتمويله	24	1	1.00	التغير في حالة الأعضاء	6
2	2.00	التقيد بنظام مكافحة غسل الأموال ووضع المؤشرات الدالة	25	8	8.00	سلامة انعقاد اجتماعات الجمعية العمومية	7
2	2.00	إجراءات الاشتباه في جريمة غسل الأموال	26	1.5	5.50	اجتماعات الجمعية العمومية العادية	8
1	1.00	البرامج التوعوية الداخلية الوقائية من جرائم الإرهاب وتمويله	27	1	1.00	اجتماعات الجمعية العمومية غير العادية	9
4	4.00	الترخيص وممارسة الأنشطة	28	1	4.00	اختصاصات مجلس الإدارة	10
1	1.00	الأنشطة والفعاليات الدولية	29	2.5	3.50	لوائح وسياسات حوكمة الجمعيات	11
3	3.00	جمع التبرعات وصرف الأموال	30	4	6.00	المسؤوليات والصلاحيات المالية	12
0.5	0.50	استقبال الإعانات من خارج المملكة	31	4	4.00	انتظام اجتماعات مجلس الإدارة	13
0	2.00	موافقة الجمعية العمومية على التملك	32	4	4.00	سياسات أعضاء مجلس الإدارة	14
1	1.00	حفظ الوثائق والسجلات	33	3	4.00	التوعية والتعريف لأعضاء مجلس الإدارة	15
2	2.00	التدوين في سجلات الجمعية العمومية ومجلس الإدارة	34	3.5	4.50	تعيين المدير التنفيذي والمحاسب والمشرف المالي	16
0	1.00	إصدار بطاقات عضوية الجمعية العمومية	35	2.5	2.50	انتخاب أعضاء مجلس الإدارة	17
4	4.00	تكوين اللجان	36	2	2.00	إنشاء الفروع داخل المملكة	18
80.8%	100	المجموع					

ممارسات معيار الشفافية والإفصاح

الدرجة المحققة	الدرجة	الممارسة	#
0	6.00	نشر اللائحة الأساسية	1
0	14.00	نشر اللوائح والسياسات المعتمدة	2
0	4.00	نشر بيانات أعضاء الجمعية العمومية واجتماعاتها	3
2	7.00	الإفصاح عن بيانات أعضاء مجلس الإدارة وتعارض المصالح لهم واللجان الدائمة	4
2	5.00	الإفصاح عن بيانات الإدارة التنفيذية والفروع	5
3	3.00	الإفصاح عن الشواغر الوظيفية	6
0	5.00	الموقع الإلكتروني للمنظمة وتحديثه	7
0	5.00	التعامل مع الشكاوى والاستفسارات	8
0	2.00	عمليات قياس الرضا لأصحاب العلاقة	9
0	7.00	نشر الأهداف الاستراتيجية والتشغيلية	10
0	5.00	نشر تقارير الأنشطة والبرامج	11
0	7.00	نشر مبالغ المساعدات النقدية والعينية وأعداد المستفيدين	12
0	2.00	تبليغ المستفيدين عن السياسات واللوائح عند نشرها أو تحديثها	13
0	10.00	نشر التقارير المالية الربعية المعتمدة	14
0	7.00	نشر التقرير المالي السنوي المعتمد	15
11	11.00	توفير بيانات النموذج الشامل وتطابقه مع واقع الجمعية	16
18 %	100	المجموع	

ملخص الزيارة



ملاحظات عامة:

- تمتلك الجمعية مقر ملائم لعملها ونشاطها.
- تم تحضير كامل المستندات والمتطلبات قبل الزيارة.
- تتوفر مساحة كافية كمواقف للسيارات أمام مقر الجمعية.
 - · مدخل مقر الجمعية مهيأ لذوي الاحتياجات الخاصة.

أمثلة على الممارسات الجيدة داخل المنظمة:

- تمتلك الجمعية لائحة أساسية معتمدة من الجمعية العمومية ووزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.
- تلتزم الجمعية بإقامة برامجها وأنشطتها وفق ما يتطابق مع تصنيفها، وضمن النطاق الإداري المحدد لها.
 - حددت الجمعية السياسات والإجراءات والضوابط المتعلقة بمكافحة تمويل الإرهاب.
- التزام مجلس إدارة الجمعية بالاجتماعات المطلوبة خلال السنة المالية، حيث عقد المجلس أكثر من أربع اجتماعات منتظمة.
- تلتزم الجمعية العمومية العادية باختصاصاتها المحددة وتناقش كافة المسائل الخاصة بها في اجتماعاتها، وتراعي الضوابط
 الخاصة بالدعوات للاجتماعات من قبل مجلس الإدارة.
- لدى الجمعية سجل متكامل ومحدث بأعضاء الجمعية العمومية، يشتمل على بيانات جميع الأعضاء وحالة اشتراكهم وسداد رسوم الاشتراك.
- التزام الجمعية بوجود مدير تنفيذي متفرغ تم تعيينه بقرار من مجلس الإدارة مع توضيح صلاحياته ومسؤولياته وحقوقه.
 والتزاماته.
- تقدم الجمعية تقرير سنوي مفصل عن القوائم المالية ومعتمد من مراجع الحسابات الخارجي والجمعية العمومية، تم رفعه للوزارة خلال المدة المطلوبة.

مجالات وفرص التحسين:

- العمل على تعديل اللائحة الأساسية للجمعية حتى تتضمن كافة البنود والمواد المحددة بشكل كامل.
- الالتزام بضوابط اجتماعات الجمعية العمومية العادية وتفعيل دورها بمناقشة جميع المسائل الخاصة بها.
 - العمل على تعيين محاسب سعودي الجنسية، وإرسال نسخة من قرار التعيين للوزارة.
- العمل على إصدار تقرير مفصل عن برامج وأنشطة الجمعية ورفعه للوزارة خلال أربع أشهر من نهاية السنة المالية.
 - إكمال إعداد التقارير المالية الربعية، وعرضها على مجلس الإدارة لمناقشتها، وتزويد الوزارة بنسخ منها.
 - الحصول على موافقة الجمعية العمومية على التملك والاستثمار.
- تخصيص نافذة لاستقبال الشكاوب والاستفسارات والمقترحات في الموقع الإلكتروني للجمعية، والتفاعل معها ومعالجتها.
- إجراء تقييمات لقياس رضا أصحاب العلاقة، وعرض نتائج هذه التقييمات على مجلس إدارة الجمعية لاتخاذ القرارات والتوصيات المناسىة.

المجالات التي تحتاج إلى التحسين الفوري /العاجل:

- يجب على الجمعية تخصيص مراجع داخلي يكلف من مجلس الإدارة لمراجعة وتحديث اللوائح والسياسات الداخلية.
- ضرورة العمل على نظام رقابة داخلي معتمد من مجلس الإدارة لمراجعة أوامر وقرارات الصرف الداخلية ومراجعة تطابق قرارات الإدارة التنفيذية مع السياسات واللوائح الداخلية المعتمدة.
 - على الجمعية القيام بإكمال سياسات وأسس الحوكمة واعتمادها من مجلس إدارة الجمعية.
 - فرورة العمل على الميثاق الأخلاقي للجمعية، وتوقيع جميع العاملين في الجمعية عليه.
 - - على الجمعية القيام بنشر اللائحة الأساسية المعتمدة في موقعها الإلكتروني.
 - العمل على نشر كافة اللوائح والسياسات المطلوبة في موقع الجمعية الإلكتروني.
 - الإفصاح عن أسماء أعضاء الجمعية العمومية في الموقع الإلكتروني للجمعية.
 - الإفصاح عن محاضر اجتماعات الجمعية العمومية في الموقع الإلكتروني للجمعية.
 - الإفصاح عن أسماء أعضاء مجلس الإدارة ومدة الدورة والمدة المتاحة للأعضاء في الموقع الإلكتروني للجمعية.
 - الإفصاح عن اسم المدير التنفيذي للجمعية ووسائل التواصل معه.
 - الحرص على العمل بتوفير موقع إلكتروني خاص بالجمعية ينشر من خلاله بيانات التواصل مع الجمعية.
 - · على الجمعية القيام بنشر أهدافها الاستراتيجية والتشغيلية في منصاتها الإلكترونية المختلفة.
 - القيام بنشر تقارير البرامج والأنشطة الخاصة بالجمعية، وقرارات الاستثمار والتملك في الموقع الإلكتروني للجمعية.
 - نشر إحصائيات المساعدات التي تقدمها الجمعية، وأعداد المستفيدين منها في منصاتها الإلكترونية.
 - نشر التقارير المالية الربعية المدققة في موقع الجمعية الإلكتروني.
 - القيام بنشر التقرير المالي السنوي المصدق المعتمد في موقع الجمعية الإلكتروني.

